

وَحُورُ الشَّجَرِ انْ تَكُونُ الْفَاعِلُ فِي قَوْلِهِ النَّاصِرُ اللهُ تَعَالَى
وَتَكُونُ التَّمَاثُلُ قَوْلُهُ تَعَالَى لِيَهْمَ الْعَامَّةُ عَلَى شَيْءٍ حَيْثُ
وَقَدْ كَسَرَهَا وَهِيَ الْعَرَبِيَّةُ فِيهَا تَحْتَاجُهَا الْإِنْسَانُ مِنْ زَادٍ وَتَبَاعٍ
وَمِنْ جِهَانِ الْعَرُوسِ وَجِهَانِ الْمَيْتِ وَقَوْلُهُ بَاحٍ لَكُمْ وَلَمْ يَقُلْ
بِأَحْيَاكُمْ بِالْإِضَافَةِ مِنَ الْعَرُوسِ عَدِمَ مَعْرِفَةَ بِهِمْ وَلَوْلَا لَمْ يَفْرَقُوا
بَيْنَ مَرَرَتِ الْفَاعِلِ وَالْعَلَامِ لَمْ يَأْتِ الْأَوَّلُ بِتَقْيُنٍ عَرَفْنَاكَ
بِالْعَلَامِ وَإِنْ تَبَيَّنَ وَبَيْنَ تَحَاطُّكَ نَوْعِ عَهْدِ وَالثَّانِي لَا يَقْبَلُ
ذَلِكَ وَقَدْ تَخَيَّرَ عَنِ الْعَرَبِيِّ أَحْسَانَ النُّكْحِ فَقَوْلُهُ قَالَ رَجُلٌ كَذَا
وَإِنَّتَ تَعْرِفُ لَصِدْقِ الْإِطْلَاقِ النُّكْحِ عَلَى الْمَعْرُوفِ قَوْلُهُ تَعَالَى
وَلَا تَقْرَبُونَ حَيْثُ أَنْ تَكُونَ لِأَنَّهُمْ فَيَكُونُ تَقْرَبُونَ بِحُزْنٍ وَمَا
وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لِأَنَّهُمْ وَوَيْهِ وَجِهَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ الْإِطْلَاقُ
عَلَى حَيْثُ الْجَزْءِ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فَيَكُونُ أَيْضًا بِحُزْنٍ وَمَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ
وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبَلٌ عَنِ الْمَعْطُوفِ عَلَى حَيْثُ الشَّرْطِ
وَهُوَ حَيْثُ مَعْنَى الْهَيْئَةِ كَقَوْلِهِ فَلَا رَيْثُ قَوْلُهُ تَعَالَى
لَقَبْتَنِي قَرَأَ الْإِخْوَانَ وَحَقَّقَ لِقَبَائِهِ وَالْبَاقُونَ لَقَبْتَنِي
وَالْقَبَائِنُ حَيْثُ لَشْرَهُ وَالْقَبَائِنُ حَيْثُ قَلْبُهُ وَالنُّكْبُورُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى
الْمَأْمُورِينَ وَالْقَبْلَةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَشْأُولِينَ وَفِي تَجْمَعِ عَلَى قَبَائِنِ
وَفِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ هَلْ فَعَلَهُ فِي الْجُمُوعِ أَسْمَاجٍ أَوْ جَمْعِ كَسْرٍ
وَمِثْلُهُ إِخْ فَانْ جَمْعٌ عَلَى إِخْوَةٍ وَإِخْوَانٍ وَرَجَعُونَ لِحَيْثُ أَنْ
يَكُونُ مَعْدِيًا وَحَدِيثٌ مَعْدُولُهُ أَي رَجَعُونَ بِالصَّبَاحِ لِأَنَّهُ
عَرَفَ مِنْ دِينِهِمْ ذَلِكَ وَإِنْ يَكُونُ تَامِرًا مَعْنَى رَجَعُونَ إِلَى
قَرَأَ الْإِخْوَانَ بِكُلِّ الْبَاسِ حَيْثُ أَي كَلَّمَ الْإِخْوَانَ بِالْبَاقُونَ
بِالسُّونِ أَي تَكَلَّمَ عَنْهُ وَهُوَ بِحُزْنٍ وَمَعْنَى جَوَابِ الْأَمْرِ وَبِحَيْثُ

أَنْ جَمْعِي خِيَرَةُ الْمُتَوَكَّلِ أَوْ زِيَرَةُ ابْنِ الزِّيَارَةِ بَيْنَ الْمَارِئِيِّ
وَإِنْ التَّكْتِيبُ مَسْلَةٌ وَهِيَ مَا وَزَنَ بِكُلِّ قَوْلِكَ تَعْقُوبُ
تَعْقُلُ فَتَحْرَبُ الْمَارِئِيُّ وَقَالَ الْمَارِئِيُّ وَرَبُّهَا تَعْقُلُ هَكَذَا رَأَيْتَ
فِي بَعْضِ الْكُتُبِ وَهَذَا لَيْسَ بِخَطَأٍ لِأَنَّ الصَّرْفِيِّينَ نَصُّوا أَنَّهُ
أَذَاكَانَ فِي الْكَلِمَةِ حَذْفُ أَوْقَلَتْ حَذْفَتْ عَلَى الرَّبِّهِ وَقُلِبَتْ
فَيَكُونُ وَزَنَ بَعَثَ وَقَمَّتْ وَقَعَتْ وَقَعَتْ وَوَزَنَ عَدَلَ
وَوَزَنَ نَاهُ فَلَغَ وَأَنْ شَبَّتَ الْبَيْتَ بِالْأَمَلِ مَعْلَى هَذَا الْخَطَأِ
فِي قَوْلِهِ وَزَنَ بِكُلِّ تَعْقُلُ لِأَنَّهُ أَعْتَبَرَ اللَّغْظَ الْأَصْلَ وَرَأَتْ
فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَنَّهُ قَالَ وَرَبُّهَا تَعْقُلُ بِالْعَيْنِ وَهَذَا خَطَأٌ
تَحْتَمِلُ عَلَى أَنْ الظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِ تَعْقُوبِ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ هَذَا
وَلَوْ اتَّقَنَتْ لَقَالَ وَرَبُّهُ عَلَى الْأَصْلِ كَذَا وَعَلَى اللَّغْظِ كَذَا
وَكَذَا لِحَيْثُ عَلَيْهِ الْمَارِئِيُّ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ بَشَيْءٍ قَوْلُهُ تَعَالَى
الْأَمَلُ امْتَنَعُ مَنْصُوبٌ عَلَى تَعْقُلٍ مَصْدَرٌ بِحُذُوفِ أَوْ عَلَى الْحَالِ
مِنْهُ أَي أَيْتَانًا كَأَيْتَانِ لَكُمْ عَلَى أَحْيَاهُ شَبَّهَ أَيْتَانَهُ لَمْ يَكُنْ
هَذَا بِأَيْتَانَهُ عَلَى ذَلِكَ وَمِنْ قَبْلِ مَعْلُوقٍ بِأَمْتِكُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى
فَأَلَّهُ خِيَرَةَ قَطَا قَرَأَ الْإِخْوَانَ حَاطَظًا وَوَيْهِ وَجِهَانِ أَظْهَرُهَا
أَنَّهُ مُمَيِّزٌ تَهَلُّكِ ابْنِ الْقَبَائِنِ وَمِثْلُ هَذَا يُجُوزُ أَضَافَةٌ قُلِبَتْ
قَدْ قَرَأَ ذَلِكَ الْأَعْمَشُ فَأَلَّهُ خِيَرَةَ حَاطَظَ وَاللَّهُ تَعَالَى مَصْدَرٌ
بِأَنَّ حَاطَظَهُ يَزِيدُ عَلَى حَاطَظِ عَمْرٍو لَقَوْلِكَ هُوَ أَوْضَلُ مَا لَمْ
وَالثَّانِي أَنَّهُ حَاكٍ ذَلِكَ كَمَا أَنَّ الرَّبَّ يُشِيرُ إِلَى ابْنِ الْعَسَاءِ
وَعَمْرٍو هَذَا قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ نَقَلَهُ عَنِ الرَّبِّ يُشِيرُ وَحَدِيثٌ وَلَيْسَ
بِحَيْثُ لَيْسَ فِيهِ تَقْيِينٌ خَيْرٌ مِنْهُ الْحَالُ قُلْتُ وَلَا يَحْدُورُ قَرَأَ
هَذِهِ الْحَالُ لِأَنَّهُ لَا يَهْمُ كَرَامَتِيهِ وَلَيْسَ هَذَا بِأَوْلَى بِالْحَالِ